رابط المادة على منصة باحث

شرح دليل الطالب | مكتمل

#شرح_دليل_الطالب| الشيخ: أحمد الصقعوب| كتاب الصيام | الدرس)٣٨( )فصل أحكام القضاء(

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعود حفظه الله يقدم يا ايها الذين امنوا كتب عليكم كتب عليكم كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. اياما فمن كان منكم مريضا او على سفر - 00:00:04

فصل ومن فاته رمضان قضى عدد ايامه. نعم هذا الفصل ذكر المؤلف فيه احكام قضاء رمضان ختم به الصيام ذكر احكام قضاء رمضان وكذلك ايضا ذكر صيام التطوع اولا من فاته رمظان او بعظ ايامه - 00:00:44

فلا يخلو من حالتين الحالة الاولى ان يفوته لعذر هذا يقضي مكانه كما قال تعالى فمن كان منكم مريظا او على سفر فعدة من ايام اخر الثاني طبعا سواء كانت الايام واحد او شهر. ان كانت فاتته لعذر وامكن قضاؤها وجب عليه ان - 00:01:12

نقضيها وامام كل يوم يوم فقط الثاني ان كان فاته بغير عذر. تفريط منه جمهور اهل العلم طبعا موطن نزاع في القضاء في امره بالقضاء على قوله والجمهور قالوا يجب عليه ان يقضي. فهو دين في ذمته. ودين الله احق بالقضاء - 00:01:38

وكما جاء في الزكاة قال عليه الصلاة والسلام عن من منعها انا اخذوها وشطر ماله عزمة من عزماته ربنا وهو دين يجب عليه ان يقضيه وقد جاء في قصة الذي وطأ امرأته في نهار رمضان جاء رواية اخرى لكنها خارج الصحيح ان النبي صلى الله - 00:02:01

عليه وسلم قال وصم يوما مكانه صم يوما مكانا لكن هذه اعلت بالشذوذ والحاصل ان جمهور اهل العلم قالوا يجب عليه ان يقضي مع الاستغفار والتوبة والاقلاع عن هذا الامر. خالف في هذه المسألة بعض اهل العلم - 00:02:25

منهم شيخ الاسلام رحمه الله قالوا لا يقضي ولو قظى اياما ما كفى لان هذي عبادة مؤقتة لزمت في وقت محدد. لا يقبلها الله قبل وقتها ولا يقبلها بعد وقتها - 00:02:45

هم لم يقولوا بالقضاء ليس تخفيفا ولكن قالوا لانه اصلا هذي عبادة مؤقتة. كالصلاة. اذا تركها حتى خرج وقتها قال لا تقضى. وانما يكثر من النوافل ويستغفر لعل الله ان يتوب عليه - 00:03:01

والجمهور قالوا يقضي فينبغي على الانسان ان يحتاط فان فرط وافطر يوما اياما معدودات فليقضي. وليكثر من الاستغفار والتوبة الى الله. نعم ويسن القضاء على الفور. نعم من عليه قضاء فالسنة ان يكون على الفور ليبرئ ذمته. فعدة من ايام اخر نعم - 00:03:16

الا اذا بقي من شعبان بقدر ما عليه فيجب نعم قضاء رمظان يسن على الفور ولا يجب الا اذا بقي من ايام رمظان القابل مقدار لا يسع الا لقظاء ما عليه فهذا يجب عليه. لانه - 00:03:40

لا يجوز له ان يؤخر قضاء رمضان الى ما بعد رمضان القابل وهذا الوارد عن الصحابة اما التوسعة في قضاء رمضان قبل مجيء رمظان القابل فهذا الذي دلت عليه السنة فعدة من ايام اخر. قد جاء في الصحيح - 00:03:59

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان الشغل برسول الله صلى الله عليه وسلم او من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:19

ولا يصح ابتداء تطوع من عليه قضاء رمضان. هذا المذهب وقد نص عليه الامام احمد انه لا يجوز ان يتطوع من عليه قضاء من رمضان قبل ان يقضيه الدليل قال قوله عليه الصلاة والسلام اقضوا آآ اقضوا الله فالله احق بالقضاء. فان كان به قوة على - 00:04:32

الصيام فليؤدي الفرض الذي يلحقه تبعته. وهو دين في ذمته وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه. وخالف في هذه المسألة ايضا بعض اهل العلم نعم فاذا نوى صوما واجبا او قضاء ثم قلبه نفلا صح. من شرع في صوم واجب - 00:04:55

مثل او قضاء او قضاء رمضان عفوا من شرع في صوم واجب. واجب موسع مثل كفارة. واراد ان يقلبه نفلا صح نفلا اذا كان اذا كان الوقت موسع مثلا يقول لله علي ان اصوم ثلاثة ايام من هذا الشهر. فصام اول الشهر ثم قلبه نفلا صح نفلا ولم يجزئ عن - 00:05:19

الصوم الواجب اما ان كان الوقت ضيقا فانه لا يجوز له ان يقلبه. مثل ان لا يبقى على قضاء رمضان الا ثلاثة ايام او لا يبقى على انتهاء الشهر الا ثلاثة ايام وقد قال لله علي نذر ان اصوم من هذا الشهر ثلاثة ايام فلا يجوز له ان يقلبه نفسه - 00:05:50

لانه يجب عليه ان يقضيه في هذا الوقت المضيق نعم - 00:06:11